

2012

كانون ثاني - تموز

ضرب المناعة الوطنية الفلسطينية في الصميم سياسة الإعتقال

تحالف أممي فلسطيني - إسرائيلي ودعم أمريكي أوروبي

٢٠١٢/١٢/٢٧ م

لندن



Arab Organisation for Human Rights in UK
المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا

2012

كانون ثاني - تموز



سياسة الإعتقال

تحالف أممي فلسطيني - إسرائيلي ودعم أمريكي أوروبي

ضرب المناعة الوطنية الفلسطينية في الصميم

٢٧/١٢/٢٠١٢م

لندن

هذا التقرير من إعداد

المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا

Arab Organisation for Human Rights in UK



المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا

المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا مؤسسة غير حكومية تسعى إلى إرساء قواعد احترام حقوق الإنسان في الشرق الأوسط بما يحفظ حق المواطن العربي في حياة كريمة تمكنه من المساهمة الفعالة في إدارة دفة شؤون البلاد.

المنظمة تقف إلى جانب الشعوب العربية في نضالها ضد الظلم والإستبداد وتساند آمالها وتطلعاتها في سعيها لنيل الحرية وتقرير المصير.

المنظمة لا تتساهل مع أي خرق فيه مساس بحقوق المواطنين وتحقق في الإنتهاكات الحكومية وتضغط من أجل محاسبة مرتكبي هذه الإنتهاكات وإعادة الحقوق إلى أصحابها.

هذا التقرير...

"هذا التقرير يسلط الضوء على انتهاكات الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية التي تتماهى مع انتهاكات قوات الإحتلال اليومية بحق المواطنين الفلسطينيين.

إن الإستنتاجات الخطيرة التي توصلنا إليها في هذا التقرير تثير القلق الشديد على مصير مختلف حقوق الشعب الفلسطيني ومناعته الوطنية التي بدأت تتآكل في مواجهة المشروع الصهيوني العنصري في المنطقة".

محمد جميل

نائب الرئيس

المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا

محتويات البحث

١١	ملخص تنفيذي
١٥	مقدمة
١٩	الدعم الأمريكي والأوروبي
٢٣	الإعتقال سياسة إسرائيلية
٢٥	الأجهزة الأمنية الفلسطينية تتبنى عقيدة الإحتلال
٢٩	التعذيب
٣٣	الباب الدوار
٣٥	عينة البحث
٣٩	عدد المعتقلين السياسيين الذين لا زالوا في السجون
٤٠	ظروف الحياة في سجون السلطة الفلسطينية
٤١	الأجهزة التي تقوم بمهمة الإعتقال والتعذيب
٤٣	أمام المحاكم
٤٥	إحتجاجات
٤٧	إنتقائية التحقيق في الإنتهاكات
٤٩	الفصل الوظيفي ورفض التعيين
٥١	الإطار القانوني
٥٥	خلاصة و توصيات

ملخص تنفيذي:

أجرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا بحثاً ميدانياً في الفترة الممتدة من كانون ثاني ٢٠١٢ إلى تموز ٢٠١٢، رصدت فيها عمليات الإعتقال السياسي والإستدعاءات والتعذيب والمعاملة الحاطة من الكرامة والفصل الوظيفي التي طالت الرجال والنساء حيث تم الإعتماد في هذا البحث على معلومات تم استقاؤها من الضحايا الذين تم اعتقالهم وأهاليهم وشهود العيان وبعض منظمات المجتمع المدني كما تم الإعتماد على تقارير صادرة عن الكونجرس الأمريكي ووثائق صادرة عن بعثة البوليس الأوروبي تبين حجم الدعم المقدم لأجهزة أمن السلطة الفلسطينية، كما تم اختيار عينة من المعتقلين شملت ٣٠٠ معتقل فلسطيني لاستطلاع آرائهم حيث وجهت لهم مجموعة من الأسئلة تمحورت حول الإعتقال لدى السلطة والإحتلال وأثره على حياتهم والقضية الفلسطينية، وتوضيح كارثية المشهد لا بد من عرض لحصاد انتهاكات أجهزة أمن السلطة الفلسطينية في ثنايا البحث طوال الخمس سنوات الماضية.

تشير البيانات التي تم جمعها أنه في الفترة الممتدة من حزيران ٢٠٠٧ حتى نهاية عام ٢٠١١ اعتقلت قوات أمن السلطة الفلسطينية ١٣٢٧١ مواطناً فلسطينياً تعرض ٩٦٪ منهم لسنوف مختلفة من التعذيب أودت بحياة ستة معتقلين وتسببت لبعضهم بأمراض مزمنة، كما أن ٩٩٪ من المعتقلين جربوا الإعتقال لدى الإحتلال وأنهم اعتقلوا لدى السلطة على نفس التهم التي اعتقلوا عليها لدى الإحتلال، وفي نفس الفترة نفذ جيش الإحتلال حملات اعتقال ومداهمات طالت آلاف المعتقلين الفلسطينيين حيث تشير الإحصائيات الى اعتقال ٩٧٦٥ مواطناً فلسطينياً الكثير منهم سبق اعتقاله لدى السلطة الفلسطينية ووجهت لهم تهم بناء على اعترافات انتزعت منهم تحت التعذيب على أيدي الأجهزة الأمنية الفلسطينية والملاحظ أن حجم الإعتقالات التي نفذتها أجهزة السلطة تفوق حجم الإعتقالات التي نفذها الإحتلال.

منذ بداية العام ٢٠١١م راج حديث أن السلطة الفلسطينية خفت من عمليات الإعتقال السياسي وأوقفت عمليات التعذيب المنهجية إلا أن المعطيات التي تم جمعها في الفترة الممتدة من كانون ثاني ٢٠١٢م إلى تموز ٢٠١٢م تفيد أن أجهزة أمن السلطة بعد سنوات من الإستهداف المكثف للناشطين وفراغ بنك الأهداف اعتمدت سياسة التطهير للإطمئنان أن عملياتها السابقة حققت نتائجها فانتهجت استراتيجية الإعتقال لمدة يوم أو يومين أو أكثر من ذلك والإستدعاء

من حزيران ٢٠٠٧ حتى نهاية عام ٢٠١١ اعتقلت قوات أمن السلطة الفلسطينية ١٣٢٧١ مواطناً فلسطينياً، تعرض ٩٦٪ منهم لمختلف صنوف التعذيب أودت بحياة ستة معتقلين وتسبب لبعضهم بأمراض مزمنة، كما أن ٩٩٪ من المعتقلين جربوا الإعتقال لدى الإحتلال وأنهم اعتقلوا لدى السلطة على نفس التهم التي اعتقلوا عليها لدى الإحتلال.

والإقامة الجبرية والغالبية العظمى من هؤلاء الضحايا سبق اعتقالهم لدى أجهزة أمن السلطة الفلسطينية وقوات الإحتلال لفترات طويلة ، ويفيد ضحايا هذه الإعتقالات أن هذه السياسة تعادل في قسوتها فترة الإعتقال الطويل حيث تشل حياة الإنسان بالكامل وتتعطل مصالحه ويلحق بعائلته أذى نفسي كبير وهو تعذيب منهجي يتم بشكل دوري، والملاحظ أن مجموع الإعتقالات والإستدعاء يساوي معدل الإعتقالات التي حدثت في السنوات السابقة، فوفقا للإحصائيات للفترة من كانون ثاني حتى تموز ٢٠١٢ م يتبين أن أجهزة أمن السلطة قامت باعتقال ٥٧٢ مواطنا كما قامت باستدعاء ٧٧٠ مواطن منهم نساء وشيوخ حيث يجبر هؤلاء على الإنتظار من الصباح حتى المساء في انتظار مقابلة الضابط المعني ومنهم من استمر استدعاؤه يوميا لمدة شهر كامل كما خضع عدد من المواطنين للإقامة الجبرية في المنزل، كما شهدت هذه الفترة مدهامات للجامعات والمشايخ والمنازل لاعتقال عدد من المطلوبين شاركوا باحتجاجات ضد الإحتلال الإسرائيلي ولم تميز السلطة في حملاتها بين المواطنين فحملات الإعتقال شملت النساء والرجال منهم كبير السن، الأسير المحرر، الطبيب، المهندس، رجل الإصلاح، المعلم، أستاذ الجامعة...ألخ ، وخلال المدهامات صادرت الأجهزة مبالغ مالية شخصية كما فقد الأهالي بعد إنتهاء عمليات التفتيش مقتنيات ثمينة. كما تم في نفس الفترة رصد حالات مرس بحققها التعذيب الشديد وحالات تعرض فيها معتقلون للركل واللكم والشتم ومختلف صنوف المعاملة الحاطة من الكرامة، وهذا يؤكد أن وقف عمليات التعذيب المنهجي على نطاق واسع لم تتم بقرار سياسي وإنما فرضه الواقع بسبب خلو بنك الأمن من الأهداف والدليل على ذلك إن وجد هدف ورأت الأجهزة الأمنية أنه بحاجة إلى تعذيب لانتزاع اعترافات فإنها لا تتوانى عن القيام بالتعذيب. ونتيجة حركة الإعتقالات فإن عدد المعتقلين في سجون السلطة الآن لا يعرف على وجه الدقة إلا انه يبقى متأرجحاً بين ٤٠ و ٨٥ معتقلاً يزيد وينقص بناء على الحملات التي تُشن بين الفينة والأخرى من قبل الأجهزة الأمنية. والمذهل أن أجهزة الأمن خصصت للمعتقلين ما يقارب الـ ٤٣ مركز بين سجن مركزي ومحطة توقيف خارج رقابة القضاء.

لم تقتصر ممارسات الأجهزة الأمنية على الإعتقال والإستدعاء والتعذيب وإنما شمل أيضا ملاحقة المواطنين في لقمة العيش حيث تم فصل ما يقارب ٧٣ مواطنا من وظائفهم في الفترة المذكورة وتشير التقديرات انه خلال خمس سنوات منذ عام ٢٠٠٧ وحتى الآن فصلت الأجهزة الأمنية ما يقارب ٣٢٠٠ موظف على خلفية الإنتماء السياسي، ليس هذا فحسب فهناك ما يسمى بالمسح الأمني للمواطنين وعلى وجه الخصوص الطلاب الذين على وشك التخرج حيث كل من تتوفر بحقه تقارير أمنية نتيجة المسح يرفض توظيفه ويحتاج إلى موافقة أمنية قبل الحصول على رخصة للقيادة او فتح محل أو التوظيف في مؤسسة خاصة.

لم تميز السلطة في حملاتها بين المواطنين فحملات الإعتقال شملت النساء والرجال منهم كبير السن، الأسير المحرر، الطبيب، المهندس، رجل الإصلاح، المعلم، استاذ الجامعة...ألخ.

تشير التقديرات انه خلال خمس سنوات منذ عام ٢٠٠٧ وحتى الآن فصلت الأجهزة الأمنية ما يقارب ٣٢٠٠ موظف على خلفية الإنتماء السياسي.

بطبيعة الحال الإحتلال الإسرائيلي لا يغيب عن المشهد فممارسات السلطة تتم بالتنسيق الوثيق مع الإحتلال الذي يعتبر رائدا في سياسة الإعتقال ففي نفس الفترة قامت قوات الإحتلال الإسرائيلي باعتقال ما يقارب ١٣٠٠ مواطنا فلسطينيا يشكل الأطفال منهم نسبة ٣٠٪ وكانت مدينة القدس والخليل الأكثر عددا في عمليات الإعتقال حيث تم اعتقال ٥٥٠ مواطنا من مدينة الخليل و ٨٠ طفلا من مدينة القدس والملاحظ أن اعتقالات واستدعاءات أجهزة أمن السلطة في هذه الفترة تفوق أو تضاهي اعتقالات الإحتلال.

ولعل العينة التي تم بحثها ترسم صورة أوضح لما يحدث من انتهاكات بحق المواطنين الفلسطينيين وتبرز حجم المعاناة التي تتسبب لهم بالتناوب بين الأجهزة الأمنية التابعة للسلطة الفلسطينية وقوات الإحتلال فلدَى الإجابة على سؤال هل اعتقلت سابقا لدى الإحتلال؟ أجاب ٩٨٪ من المستطلعين بنعم كما بين ٥٩,٧٪ من العينة أن محاكم الإحتلال أدانتهم بناء على أدلة قدمت من قبل أجهزة أمن السلطة، ويعتقد ٩٩,٧٪ منهم أن الإعتقال تم بالتنسيق مع الإحتلال. كما أظهرت البيانات أن ٥١٪ من المعتقلين أو الذين تم استدعاؤهم ينحصرون في الفئة العمرية ٢٥-٥٩ عاما، وكذلك فإن الأجهزة الأمنية لا يهتمها مطلقا جنس أو عمر من يتم اعتقاله أو استدعاؤه فمن المعتقلين عدد غير بسيط من كبار السن الذين يبلغون من العمر ٦٠ عاما فما فوق حيث شكل هؤلاء ١١,٣٪ كما شكلت النساء ما نسبته ١٥,٣٪، كما تظهر العينة أن ٣٩,٣٪ هم من طلاب وأفاد ٣٨٪ منهم أن دراستهم تعطلت بسبب الإعتقال، وتظهر العينة تدني نسبة الملتحقين في العمل حيث قال ٣٤,٧٪ أنهم لا زالوا يعملون في الأعمال الخاصة، وأفاد ١٢,٧٪ من المستطلعين أنهم فقدوا عملهم بقرار من الأجهزة الأمنية. وبين عدد من المبحوثين أنهم اعتقلوا خلال فترة البحث من يوم إلى أسبوع حيث شكل هؤلاء ما نسبته ٧١٪ وحول احترام الأحكام القضائية أفاد ٩٪ من المعتقلين أن الأجهزة الأمنية لم تنفذ قرارات الإفراج الصادرة بحقهم ورغم قرار السلطة القاضي بعدم تقديم المعتقلين لمحاكم عسكرية بينت الأرقام أن ٥,٣٪ من المبحوثين عرضوا على محاكم عسكرية، وخلال الإعتقال تبين أن أجهزة أمن السلطة تمارس التعذيب بشكل منهجي وبكل أنواعه فقد أفاد ٩٩,٧٪ من المبحوثين أنهم تعرضوا لمعاملة حاطة من الكرامة و ١٨,٧٪ من المبحوثين تعرضوا لتعذيب شديد مقارنة ب ٩٩٪ من العينة أفادوا بأنهم عذبوا في السنوات السابقة لدى السلطة. وعن أثر الإعتقال على حياة المعتقل أوضح ٦٠٪ من المبحوثين أنهم يعانون من أمراض مزمنة بسبب ظروف الإعتقال والتعذيب وبين ٦٧,٣٪ من المبحوثين أن الإعتقال سبب لهم فقرا شديدا.

وعلى الرغم من الإنتهاكات الجسيمة لأجهزة أمن السلطة الفلسطينية حظيت هذه الأجهزة بدعم كبير من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي فوفقا للوثائق التي تم الحصول عليها فإن الولايات المتحدة الأمريكية منذ عام ٢٠٠٧م قدمت دعما سخيا يقدر ب ٦٥٨,٤ مليون دولار ومن أجل السنة المالية ٢٠١٣ طالب أوباما بمبلغ إضافي قدره ٧٠ مليون دولار. كما تعهدت الولايات المتحدة الأمريكية بتدريب ٦٠٠٠ جندي وقد تم تدريب ٨ كتائب كل كتيبة تشمل ٥٠٠

عنصر. أما الإتحاد الأوروبي فخصص عبر ما يسمى بعثة البوليس الأوروبية ما معدله ٩ مليون يورو سنويا للقيام بتدريب الشرطة وتطوير قسم العدالة الجنائية، حيث تم تدريب ما يقارب ٧٥٠٠ ضابط شرطة.

إن ما يثير الإستهجان أنه في ظل الربيع العربي مطالبة الشعوب العربية بحريتها ونجاحها بالإطاحة برؤوس عدد من الأنظمة التي سامتهم سوء العذاب ومنعت عنهم الحرية تستمر السلطة الفلسطينية بانتهاكات غير أبهة بالحراك الذي حولها مستقوية بالإحتلال الإسرائيلي والداعمين لها من الأمريكيين والاوروبيين ضد شعب أعزل يعاني الأمرين من ممارسات الإحتلال وهو من أكثر الشعوب توقفا لنيل حريته وتقرير مصيره، إن انتهاكات السلطة الفلسطينية بحق المواطنين الفلسطينيين ضاعف من معاناتهم تحت الإحتلال وأضر بالمناعة الوطنية اللازمة لتقرير المصير ومن المؤكد أن قادة السلطة الفلسطينية لم يستوعبوا الدروس من السنوات الماضية ومما تشهده بعض الدول العربية من ثورات فهي ماضية بالإعتقالات وضرب اللحمية الوطنية خدمة لأجندات خارجية ضربت مشروع التحرر الوطني الفلسطيني في الصميم.

مقدمة:

بعد الأحداث المؤسفة التي شهدتها الأراضي الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة في حزيران عام ٢٠٠٧م وما تمخض عن ذلك من سيطرة حركة حماس على قطاع غزة وحركة فتح على الضفة الغربية ونشوء حكومتين مختلفتين وتعطيل عمل المجلس التشريعي بالمرسوم الذي أصدره الرئيس محمود عباس بإعلان حالة الطوارئ بتاريخ ٢٠٠٧/٦/١٤ تبع ذلك حملة اعتقالات عشوائية وتعذيب وحشي في السجون وإغلاق للجمعيات الخيرية والسيطرة عليها وتغيير مجالس إدارتها وفصل الموظفين على خلفية الإنتماء السياسي.

في ظل هذه الظروف دخلت الولايات المتحدة الأمريكية على خط الفتنة بقوة أكبر خوفا من تكرار سيناريو قطاع غزة في الضفة الغربية ورصدت دعما ماليا لأجهزة أمن السلطة وفعلت مكتب التنسيق الأمني الذي أسس عام ٢٠٠٥م بشكل أكبر بقيادة الجنرال كيث دايتون الذي بدأ بالإشراف على تدريب قوات حرس الرئاسة في مركز التدريب الدولي للبوليس قرب عمان في المملكة الأردنية الهاشمية حيث مع نهاية عام ٢٠٠٩ تم تدريب ما يقارب ٥٠٠٠ عنصر أمن وفق معايير وشروط معينة ففي تصريحات لوزارة الخارجية الأمريكية حول هذه المعايير "المجندين المحتملين (الأسماء) يتم فحصها من خلال قواعد بيانات مختلفة في مكان الوظيفة وفي واشنطن من أجل كشف علاقات مع منظمات إرهابية وخرق لحقوق الإنسان (هذا النظام يدعى تعديلات ليحي للفحص) إذا وجدت وزارة الخارجية أدلة هامه أن عناصر من أجهزة الأمن وحرس الرئاسة مرشحة للتدريب ارتكبت خروقات لحقوق الإنسان أو على علاقة مع منظمات إرهابية فإن هذه العناصر تستثنى من التدريب. كما يتم فحص الأسماء من قبل جهاز المخابرات الإسرائيلي (المعروف بالشاباك) والشرطة الإسرائيلية والحكومة الأردنية، والسلطة الفلسطينية ليتم استبعادها إذا تبين أن لها تاريخ إجرامي أو خلفيات إرهابية لذلك تم استبعاد ٤,٤٪ من المرشحين والعمر الذي يتم اختياره للتجنيد هو بين ٢٠ إلى ٢٢ عاما." (١)

إن معيار حقوق الإنسان في اختيار المجندين أبعد ما يكون عن الحقيقة حيث تحت سمع وبصر الولايات المتحدة الأمريكية انخرط هؤلاء في عمليات تعذيب وحشية ومداهمات لمساكن وأماكن عمل المواطنين وتحولت مراكز الإعتقال المنتشرة في الضفة الغربية إلى مسالخ، وتفيد الحقائق أن جرائم التعذيب التي

تم تفعيل مكتب التنسيق الأمني الذي أسس عام ٢٠٠٥م بشكل أكبر بقيادة الجنرال كيث دايتون الذي بدأ بالإشراف على تدريب قوات حرس الرئاسة في مركز التدريب الدولي للبوليس قرب عمان في المملكة الأردنية الهاشمية حيث مع نهاية عام ٢٠٠٩ تم تدريب ما يقارب ٥٠٠٠ عنصر أمن وفق معايير وشروط خاصة.

ارتكبت تمت بتوجيه سياسي من أعلى مستوى في السلطة الفلسطينية مما أدى إلى شلل تام في عمل الأجهزة القضائية وانعدام رقابتها على ما تقوم به الأجهزة الأمنية من انتهاكات يومية بحق المواطنين، حيث قامت هذه الأجهزة بتطويع أجهزة القضاء للعمل وفق أجندتها الخاصة فعطلت سير المحاكمات العادلة وتحدثت الأحكام القضائية الصادرة عن المحكمة العليا التي أصدرت ما يقارب ٤٥٠ قراراً منذ عام ٢٠٠٧ م قضت بالإفراج عن المعتقلين وإعادة الحقوق المغتصبة إلى أصحابها وابتدعت الأجهزة الأمنية نظاماً خاصاً يتوافق مع ما تقوم به من انتهاكات فقامت بإحالة المدنين على المحاكم العسكرية فأصدرت هذه المحاكم أحكاماً قاسية على المعتقلين فاقت الخمس سنوات، وهناك عدد كبير منهم ينتظر المثول أمام هذه المحاكم منهم من أفرج عنه بكفالات مالية كبيرة.

لقيت إجراءات السلطة الفلسطينية ضد المواطنين الفلسطينيين ثناءً كبيراً من كبار القيادات الأمنية الإسرائيلية وتوثق التعاون الأمني بين الأجهزة الأمنية الفلسطينية والإسرائيلية حيث لا زالت تعقد اجتماعات التنسيق الأمني في أريحا بحضور مندوبين أمنيين من السي أي إيه ودول عربية وأوروبية كما تم رصد محاضرين إسرائيليين قاموا بتقديم محاضرات للطلاب في الأكاديمية الفلسطينية للعلوم الأمنية في أريحا، خلال هذا التنسيق قدمت السلطة خدمات مجانية للإحتلال حيث فككت بنى المقاومة وأرشدت إلى أماكن اختباء المقاومين ليتم اغتيالهم من قبل قوات الإحتلال الأمر الذي جعل ظهر الفلسطينيين مكشوفاً لانتهاكات المستوطنين وقوات الإحتلال. وفي سياق التنسيق الأمني تكفل الجيش الإسرائيلي بحماية المستوطنين الذين سرعوا من وتيرة الإستيطان بشكل غير مسبوق وعلى وجه الخصوص في مدينة القدس وقام جيش الإحتلال بنصب مئات من نقاط التفتيش التي قطعت أوصال الضفة الغربية كما نفذ جيش الإحتلال حملات اعتقال ومداهمات طالت آلاف من المواطنين الفلسطينيين.

في ظل هذه الأزمة وفي محاولات حثيثة لثني السلطة الفلسطينية عن ممارساتها الخطيرة أصدرت المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا ومنظمات حقوقية أخرى عدة تقارير وبيانات عن انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الفلسطينية وعلى وجه الخصوص ممارسات التعذيب داخل السجون، وأوضحت فيها قيام أجهزة الأمن الفلسطينية بممارسة التعذيب على نطاق واسع وبصورة منهجية في كل مراكز التوقيف المنتشرة في أراضي السلطة الفلسطينية، وبينت أساليب التعذيب التي استخدمتها هذه الأجهزة أثناء الإعتقال والإستجواب أهمها الشبح بكل أنواعه، الضرب بالكوابل، تقطيع الأظافر، التعليق، الفلقة، الركل،

السب والشتم والصعق بالكهرباء ، التحرش الجنسي والتهديد بالإغتصاب ، كان لهذه التقارير صدى كبيرا على الساحة الأوروبية والعربية سيما أن التقارير كشفت عن مشاركة عملاء أوروبيين وأمريكيين في عمليات التعذيب وقيام هؤلاء بتدريب قوات الأمن الفلسطينية على مختلف تقنيات الإستجواب والإعتقال.

وبعد مضي سنوات طويلة على ممارسة التعذيب المنهجي في سجون السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية اعترفت الحكومة الفلسطينية والأجهزة الأمنية بممارسة التعذيب عبر إعلانها في بداية تشرين الأول عام ٢٠٠٩م عن وقف ممارسة التعذيب والإعتراف بإحالة العشرات ممن مارسوا التعذيب على القضاء، وإن عدنا بالذاكرة إلى الوراء نرى كيف كانت الأجهزة الإعلامية في السلطة الفلسطينية تنكر حدوث عمليات التعذيب في سجونها. خلال الشهر الذي تلا هذا الإعلان تم رصد سلوك الأجهزة الأمنية وتبين أن التعذيب لم يتوقف بل ازداد شراسة وما كان هذا الإعلان إلا خداع تمارسه السلطة الفلسطينية في مواجهة العالم أجمع الذي أفزعته التقارير الواردة من أراضي السلطة الفلسطينية والتي كشفت عن الإنتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان على مدى سنين.

مع بداية الربيع العربي وتحرك مياه المصالحة الراكدة وبسبب الحملة الدولية الشديدة المنددة بممارسات السلطة الفلسطينية وزيارة وفود من البرلمانيين الأوروبيين لأراضي السلطة للإطلاع على ظروف المواطنين وبعد أن قامت الأجهزة الأمنية بتفكيك بنى المقاومة وإطمئنانها أن قوى المقاومة لن تقم لها قائمة بعد الآن توقفت هذه الأجهزة عن ممارسة التعذيب على نطاق واسع إلا أنها استمرت في عمليات الإعتقال والإستدعاء بنفس الوتيرة وما رافق ذلك من معاملة حاطة من الكرامة، ولا بد هنا أن نلفت الإنتباه أن وقف عمليات التعذيب على نطاق واسع لم تتم بقرار سياسي وإنما فرضه الواقع بسبب خلو بنك الأمن من الأهداف والدليل على ذلك إن وجد هدف ورأت الأجهزة الأمنية أنه بحاجة إلى تعذيب لا تنتزع اعترافات فإنها لا تتوانى عن القيام بالتعذيب فقد سجل في الشهور الاخيرة حالات تعذيب شديدة ليست بالقليلة وتنبوء باتساع نطاقها شيئا فشيئا.



الدعم الأمريكي والأوروبي :

بعد توقيع اتفاق أوسلو عام ١٩٩٣ وقيام السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة تعهدت الولايات المتحدة الأمريكية بمساعدات قدرها ٤ مليار دولار، الإدارات الأمريكية المتعاقبة طالبت بتحقيق ثلاث مطالب مهمة لأعضاء الكونجرس لاستمرار المساعدات وهي:

- ١- منع العمليات "الإرهابية" ضد دولة إسرائيل التي قد تشنها تنظيمات إسلامية مثل حماس أو تنظيمات عسكرية أخرى.
- ٢- تحقيق بيئة من الإستقرار في الضفة الغربية وخلق أجواء ملائمة للتعايش مع الإسرائيليين.
- ٣- إيصال المساعدات الإنسانية ومنع أي تدهور في الإستقرار وعلى وجه الخصوص في قطاع غزة^(١).

من الواضح تماما مما تقدم أن المساعدات التي تقدمها الولايات المتحدة غير مجانية وهي مشروطة بتحقيق الأمن لإسرائيل مهما كلف الثمن وإن تكلأت السلطة في تحقيق ذلك عن عمد أو غير عمد تقوم الدنيا ولا تقعد في الكونجرس الأمريكي ويبدأ التلويح بقطع المساعدات.

تقدم الولايات المتحدة الأمريكية دعما مباشرا للأجهزة الأمنية من خلال مكتب دائم في الأراضي المحتلة بقيادة الجنرال مايكل مولر ووفق وثائق للكونجرس تهدف هذه المساعدات إلى إعادة بناء وتشكيل وتدريب قوات الأمن الوطني المواليه للرئيس محمود عباس لمواجهة التنظيمات العسكرية مثل "حماس والجهاد"، جزء بسيط من هذا الدعم خصص لتقوية مؤسسات العدالة الجنائية، وفقا للتقديرات منذ عام ٢٠٠٧م تم تخصيص ما يقارب ٦٥٨,٤ مليون دولار للضفة الغربية ومن أجل السنة المالية ٢٠١٣ طالب أوباما بمبلغ إضافي قدره ٧٠ مليون دولار^(٢).

وباعتبار الولايات المتحدة صاحبة الحصة الكبيرة في دعم السلطة الفلسطينية فهي تشرف بشكل فعال على التنسيق الأمني الفلسطيني الإسرائيلي بقيادة الجنرال مايكل مولر وضباط كنديون وبريطانيون وآخرون من سبعة دول أخرى، تعمل هذه البعثة على تدريب ١٠٠٠ عنصر من حرس الرئاسة الفلسطينية و٤٢٠٠ عنصر من قوات الأمن الوطني في مركز تدريب الشرطة الدولية قرب عمان في الأردن والخطة التي وضعها مركز التنسيق الأمني تقضي بتدريب ٦٠٠٠ جندي وقد تم حتى الآن تدريب ٨ كتائب كل كتيبة تشمل ٥٠٠ عنصر^(٣).

إن المساعدات الأمنية للسلطة لم تتأثر رغم تقييدها عقب توجه السلطة

تقدم الولايات المتحدة الأمريكية دعما مباشرا للأجهزة الأمنية من خلال مكتب التنسيق الأمني بقيادة الجنرال مايكل مولر منذ عام ٢٠٠٧م تم تخصيص ما يقارب ٦٥٨,٤ مليون دولار للضفة الغربية ومن أجل السنة المالية ٢٠١٣ طالب أوباما بمبلغ إضافي قدره ٧٠ مليون دولار.

في ٢٣/٠٩/٢٠١١ للمطالبة بعضوية كاملة في الأمم المتحدة وعقب عقد اتفاقيات مختلفة للمصالحة بين فتح وحماس منذ شباط ٢٠١١م، فقد تم تحويل ٢٠٠ مليون دولار وهي المساعدة المباشرة المعتمدة للأجهزة الأمنية لعام ٢٠١١م، صحيفة النيويورك تايمز أوردت في أيلول من عام ٢٠١١م أن رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو طالب عدد من أعضاء الكونجرس زاروا إسرائيل بعدم وقف المساعدات للسلطة وكذلك سعى نتنياهو في تموز ٢٠١٢م لدى صندوق النقد الدولي بمساعدة قيمتها مليار دولار للسلطة الفلسطينية لمنع انهيارها إلا أن الصندوق رفض الطلب^(٤).

بتاريخ ١٢/٧/٢٠١١ في جلسة استماع للجنة الشؤون الخارجية في الكونجرس تحدث الجنرال مولر عن استراتيجية البعثة الأمنية لعام ٢٠١٢م "هذه السنة سيكون هناك انتقال للمرحلة الثانية من خطتنا وهي بناء مقرات مؤسساتية أقل استهلاكاً من حيث التكلفة فقد تم تجاوز مرحلة تزويد قوات الأمن الوطني بالمعدات الى تزويد الأجهزة بالمساعدة والمشورة. في هذه المرحلة سنساعد قوات الأمن الوطني للاحتفاظ بالجهوزية العالية وتزويدها ببرامج التدريب لتحسين الأداء وبناء القدرات بالإضافة إلى دعم مؤسسات تطبيق القانون"^(٥).

خطة الصرف الأمريكية لعام ٢٠١٢م .

المبلغ	الهدف
دعم اقتصادي (ما مجموعه ٤٠٠ مليون دولار)	
٢٠٠ مليون دولار	مساعدة مباشرة للسلطة الفلسطينية
٢٠٠,٤ مليون دولار	مساعدة للضفة الغربية وقطاع غزة من خلال يو إس إيد. - ٢٠ مليون دولار مساعدة للحكومة ، تطبيق القانون والمجتمع المدني. - ٧٩,٧ مليون دولار للصحة، التعليم، والخدمات الاجتماعية. - ٥٣,٢ مليون دولار لتطوير الاقتصاد. - ٤٧,٥ مليون دولار مساعدات إنسانية.
هيئة مكافحة المخدرات وتطبيق القانون (١١٣ مليون دولار)	
٧٧ مليون دولار	للتدريب، معدات قتالية، مساعدات لقوات أمن السلطة في الضفة الغربية، دعم جهود البعثة الأمنية الأمريكية.
٣٦ مليون دولار	دعم لوزارة الداخلية وقسم العدالة (المدعون العامون والمحققون في الجرائم) لتحسين الأداء، الفاعلية والتعاون في تطبيق القانون بما يتضمن المحاكم ومحطات الشرطة والسجون.

(٤) المصدر السابق

(٥) المصدر السابق

أما الإتحاد الأوروبي فيقدم مساعدات تحت مظلات متعددة ولا يجاهر بدعم الأجهزة الأمنية، يقدم الإتحاد الأوروبي مساعدات بمعدل ٢٥٠ مليون يورو سنويا لدعم عدد من القطاعات في أراضي السلطة الفلسطينية لا تتضمن هذه المساعدات ميزانية بعثة البوليس الأوروبية التي بدأت مهامها في كانون الثاني عام ٢٠٠٦م حيث يتم تخصيص ما معدله ٩ مليون يورو سنويا لهذه البعثة للقيام بتدريب الشرطة وتطوير قسم العدالة الجنائية، يتكون مكتب بعثة البوليس الأوروبية من ٧١ ضابطا أجنبيا و٤١ موظف محلي يقودهم رئيس البعثة البريطاني كينث دين ابتداء من تموز ٢٠١٢ حيث خلف هنرك مالمكست، بول روبرت كيرنجان وكولن سمث على التوالي حيث شغل هؤلاء كرؤساء للبعثة في سنوات مختلفة^(١).

ومن أبرز أنشطة هذا المكتب عقد لقاءات مشتركة بين ضباط من الشرطة الفلسطينية والإسرائيلية، وتدريب أفراد الشرطة وقوات تطبيق القانون وتدعي البعثة أنها دربت ما يقارب ٧٥٠٠ عنصر شرطة على احترام القانون وحقوق الإنسان ولا علاقة لها بالمسائل الأمنية الداخلية^(٢)، لكن من خلال الإطلاع على عدد من الوثائق والصور يظهر أن البعثة تركز على تدريب أفراد الشرطة على تكتيك الإعتقال وفض المتظاهرين وما يؤكد ذلك أن قوات الشرطة تشارك بشكل فعال بالإعتداء على المتظاهرين كما حدث مطلع تموز ٢٠١٢م حيث تم إدانة الشرطة بتقرير حكومي لاستعمالها القوة المفرطة ضد المتظاهرين احتجاجا على زيارة لشاؤول موفاز كما تشارك هذه القوات وفقا لشهادات الشهود في عمليات المداهمة لاعتقال المعارضين وما يتخلل هذه المداهمات من إنتهاكات جسيمة.

وأكثر من ذلك إن ادعاء بعثة البوليس بتدريب الشرطة على احترام حقوق الإنسان مخالف للواقع فطوال سنوات عمل البعثة في الأراضي المحتلة قدمت آلاف الشكاوى ضد ضباط الشرطة والمباحث العامة حيث تمحورت هذه الشكاوى حول استعمال التعذيب كوسيلة أساسية في التحقيق مع مرتكبي الجرائم حيث توفى من جراء ذلك عدد من المواطنين، وكذلك استعمال النفوذ والإمتيازات الوظيفية للإعتداء على حقوق المواطنين، سب وشتم الناس في الأماكن العامة، تكديس السجون وتوقيف الكبار مع القاصرين وغير ذلك من المخالفات الجسيمة.



• ضابط أوروبي يدرّب عناصر أمن السلطة

(١) <http://www.eupolcopps.eu/view/news>

(٢) المصدر السابق



بعد التدريب على أيدي
الاوروبيين يخرجون إلى
الشوارع لقمع المواطنين



الإعتقال سياسة إسرائيلية:

تدرك سلطات الإحتلال مدى تأثير سياسة الإعتقال على المجتمع الفلسطيني، فقد اعتمدت على هذه السياسية بشكل رئيس لما تلحقه هذه السياسة من خسائر فادحة في المجتمع من كافة النواحي الإجتماعية والإقتصادية والسياسية، فعلى الصعيد الإجتماعي انتزاع فرد من بين أفراد أسرته وقضائه فترة طويلة في السجون يلحق بها أذى نفسيا كبيرا وتمزق نسيجها، كما هو معروف في المجتمع الفلسطيني يعتمد أفراد الأسرة في ظل الإحتلال على بعضهم البعض يشد بعضهم إزر البعض الآخر فالكبير يعمل من أجل إطعام الصغر وتوفير الملابس وسبل الإستشفاء والتعليم فإن تم اعتقاله فإن هذا يعني تدمير الأسرة اقتصاديا، فاعتقال الطبقة العاملة والمنتجة يورث الفقر والبطالة ليس في الأسرة فقط وإنما في المجتمع، ومن الناحية السياسية فإن اعتقال قادة حركات التحرر يخلق البلبلة في الصفوف ويعرقل تنفيذ البرامج المناهضة للإحتلال، ولعل أبرز المقولات التي تجسد الهدف النهائي لسياسة الإعتقال هو ما صرح به موشيه ديان " سوف تخرج السجون معاقين وعجزة يشكلون عبئا على المجتمع الفلسطيني " .

منذ عام ١٩٦٧م قامت سلطات الإحتلال وبشكل منهجي بشن حملات اعتقال في صفوف الفلسطينيين حتى وصل عدد المواطنين الذين دخلوا السجون الإسرائيلية منذ عام ١٩٦٧م وحتى هذا اليوم ما يقارب المليون فلسطيني منهم ١٠ آلاف امرأة وآلاف الأطفال أي ما يقارب ٢٧% من إجمالي عدد سكان الأراضي المحتلة، ومع اندلاع انتفاضة الأقصى عام ٢٠٠٠م زادت وتيرة الاعتقالات التي تمارسها سلطات الإحتلال ضد المواطنين الفلسطينيين حيث تم اعتقال الآلاف من المواطنين على الحواجز أو من خلال مدهمة البيوت منهم حوالي ٨٠٠ امرأة وما يقارب ٣٠٠٠ طفل، ولا يزال يقبع داخل سجون الإحتلال بعد صفقة الأسرى ١٨/١٠/٢٠١١ ما يقارب ٤٦٠٠ أسير منهم ٦ أسيرات و٢٠٧ طفل والعدد مرشح للزيادة في كل يوم حيث تقوم سلطات الإحتلال باعتقالات يومية في الأراضي المحتلة^(١).

في الفترة الممتدة بين كانون ثاني إلى تموز ٢٠١٢ قامت قوات الإحتلال الإسرائيلي باعتقال ما يقارب ١٣٠٠ مواطنا فلسطينيا يشكل الأطفال منهم نسبة ٣٠% وكانت مدينة القدس والخليل الأكثر عددا في عمليات الإعتقال ففي نفس الفترة تم اعتقال ٥٥٠ مواطنا من مدينة الخليل و ٨٠ طفلا من مدينة القدس^(٢).

منذ عام ١٩٦٧م قامت سلطات الإحتلال وبشكل منهجي بشن حملات اعتقال في صفوف الفلسطينيين حتى وصل عدد المواطنين الذين دخلوا السجون الإسرائيلية منذ عام ١٩٦٧م وحتى هذا اليوم ما يقارب المليون فلسطيني منهم ١٠ آلاف امرأة وآلاف الأطفال أي ما يقارب ٢٧% من إجمالي عدد سكان الأراضي المحتلة.

(١) تم الاعتماد في تحليل الأرقام على مصدرين هما :

http://www.btselem.org/arabic/statistics/detainees_and_prisoners
<http://www.ppsmo.ps/portal>

(٢) المصدر السابق

جدول عدد الأسرى في السجون الإسرائيلية بعد 2011/10/18^(١)


٢٤	النواب
٣٢٠	الإداريين
٢٣	أسرى أمضوا أكثر من ٢٥ عاما
١٢٠	ما قبل اوسلو
٣٦٠	اسرى القدس
٤٧٥	اسرى القطاع
٣٠٦٥	اسرى الضفة
٢٠٧ (٢٤ منهم تحت ١٦ عام)	الأطفال
٦	الأسيرات
٤٦٠٠	مجموع الاسرى



الأجهزة الأمنية الفلسطينية تبني عقيدة الإحتلال

على الرغم من التقارير التي توثق حالات الإعتقال على يد قوات الإحتلال وعلى الرغم من إظهار قيادات السلطة إهتمامها بقضية الأسرى لدى الإحتلال إلا أنها مارست سياسة الإعتقال طوال سنوات عملها ولا زالت حتى في ظل إضراب الأسرى الفلسطينيين في سجون الإحتلال حيث شنت الأجهزة الأمنية حملة اعتقال في أوساط المتظاهرين المتضامنين مع الأسرى الفلسطينيين فكيف يستقيم موقف السلطة الإعلامي المتضامن مع الأسرى ونشاط الأجهزة الأمنية الذي تركز على المواطنين المتضامنين؟ إن هذه الأجهزة تدرك تماما تأثير الإعتقال على المواطن الفلسطيني وقيادات العمل الوطني تماما كما أدرك الإحتلال، فالإعتقالات التي شنتها أجهزة أمن السلطة طالت النخب الفلسطينية الذين يحملون هم المشروع الوطني الفلسطيني لا فرق بين شاب أو كبير في السن رجلا كان أو امرأة وحتى الأطفال طالهم الإعتقال، لقد أنهكت الإعتقالات المجتمع الفلسطيني سياسيا واقتصاديا وأدخلت أسر المعتقلين في فقر مدقع أثر تأثيرا كبيرا على بنية الأسرة الفلسطينية وهددتها بالإنهيال بسبب خروج أعضاء من هذه الأسر من المدارس ودخول سوق العمل في سن مبكرة لتوفير المأكل والملبس للأسرة، وتشير الإحصائيات أنه في السنوات الخمس المنصرمة فاقت حصيلة الإعتقالات التي قامت بها أجهزة أمن السلطة حصيلة الإعتقالات التي نفذتها قوات الإحتلال، وتشير التقديرات أن السلطة اعتقلت في الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٧ إلى عام ٢٠١١ حوالي ١٣٢٧١ مقابل ٩٧٦٥ اعتقلتهم قوات الإحتلال وتشير الإحصائيات أن ٩٦% ممن اعتقلوا في هذه الفترة على يد أجهزة أمن السلطة تعرضوا لمختلف صنوف التعذيب الذي أودى بحياة ستة من المعتقلين و تسبب لكثيرين بأمراض لفترة قصيرة أو طويلة الأمد، كما أن ٩٩% من المعتقلين جربوا الإعتقال لدى الإحتلال وأنهم اعتقلوا لدى السلطة على نفس التهم التي اعتقلوا عليها لدى الإحتلال.

حالات الاعتقال السياسي خلال السنوات الخمس الماضية



بعد انطلاق الربيع العربي في نهاية عام ٢٠١٠م وتحقيقه لنتائج ملهمة بالإطاحة برؤوس أنظمة الإستبداد لم تعتبر هذه الأجهزة وبدت غير أبهة بالحراك الذي حولها فواصلت حملات الإعتقال في مختلف المدن الفلسطينية ولم يكد يمر يوم واحد دون تسجيل حالات اعتقال حيث تشير الأرقام أن عدد من اعتقلتهم أجهزة أمن السلطة في الفترة الممتدة من كانون ثاني حتى تموز ٢٠١٢ ما يقارب ٥٧٢ منهم من جرب الإعتقال لدى الإحتلال واعتقل عدة مرات لدى الأجهزة الأمنية، حيث يتم احتجازهم لمدة يوم أو يومين أو أكثر يتعرض خلالها المعتقل لمعاملة حاطة من الكرامة وهذه العملية برمتها تعتبر تعذيباً منهجياً، هذا بالإضافة إلى التعذيب الشديد الذي تعرض له عدد من المعتقلين مما يؤكد أن وقف عمليات التعذيب المنهجي على نطاق واسع لم تتم بقرار سياسي وإنما فرضه الواقع بسبب خلو بنك الأمن من الأهداف فحالات التعذيب التي تم رصدها تؤكد أن التعذيب الشديد لا زال منهاجاً تعتمد هذه الأجهزة فإن وجد هدف ورأت الأجهزة الأمنية أنه بحاجة إلى تعذيب لا تنتزع اعترافات فإنها لا تتوانى عن القيام بذلك. إضافة إلى ذلك ولإرباك المواطن الفلسطيني وشل برنامج حياته اليومي ابتدعت الأجهزة الأمنية نظام الإستدعاء حيث يتم استدعاء المواطن عدة مرات على مدار الشهر أو بشكل مستمر طوال الشهر وينتظر المستدعى ساعات طويلة قبل لقائه الضابط المعني، كما يحدث مع الأسرى المحررين خضر السركجي من نابلس وزيد سرحان من مخيم الفارعة، حيث يتم استدعاؤهم بشكل يومي من الصباح حتى المساء، وتشير التقديرات أن عدد من تم استدعاؤهم في الفترة من كانون ثاني حتى تموز ٢٠١٢ حوالي ٧٧٠ مواطناً فلسطينياً منهم نساء.

كما سجل تطور خطير تمثل في فرض الإقامة الجبرية على عدد من المواطنين على أن لا يخرجوا من منازلهم إلا لمقابلة الأجهزة، كما حدث مع الأسيرين المحررين عيسى صالح من يطا و بشار القواسمي من الخليل.

الجدول التالي يوضح أعداداً لحالات الاعتقال والاستدعاء :

المجموع	٧	٦	٥	٤	٣	٢	١	الشهر/٢٠١٢
٥٧٢	٩١	١٠٢	٧٢	٧١	٨٧	٦٧	٨٢	حالات الإعتقال
٧٧٠	١٠٢	١٠٥	٨٣	١٤٠	١٤٥	٨٥	١١٠	حالات إستدعاء

Authority

2.

فلسطين
الأمم المتحدة
PALESTINE
PREVENTIVE SECURITY

سلطة الوطنية الفلسطينية
قيادة الامن الوقائي
مديرية جنين

التاريخ : 2012/07/19
اليوم : الخميس

تبليغ حضور
بموجب قانون السلطة الوطنية الفلسطينية ... وعلى أساس تطبيق أحكام القانون علي
مديرية جنين - المقاطعه .

الاسم :		الكنية :	
العنوان :	كفر راعي		
اليوم :	الاحد	التاريخ :	2017/7/22
مراجعته مكتب رقم :	24	الساعة :	

عليك إحضار الوثائق التاليه :
البطاقة الشخصية .
أربع صور شخصية .
جواز السفر .

الحضور إلزامي ، عدم الحضور يعرضك للمساءلة ألق

الخطم الرسمي

السلطة الوطنية الفلسطينية
قيادة الامن الوقائي
مديرية جنين

التعذيب:

تشير البيانات التي تم جمعها أنه في الفترة الممتدة من حزيران ٢٠٠٧ حتى نهاية عام ٢٠١١ اعتقلت قوات أمن السلطة الفلسطينية ١٣٢٧١ مواطن فلسطيني تعرض ٩٦٪ منهم لمختلف صنوف التعذيب الذي أودى بحياة ستة معتقلين، في منتصف عام ٢٠١١م لوحظ انخفاض بعدد الحالات التي تعرضت لتعذيب شديد وهذا لا يعود لقرار سياسي اتخذته قيادة السلطة إنما مرده الأمر الواقع حيث أن بنك الأهداف الأمني فرغ من المعتقلين الذين يتوجب تعذيبهم، فإذا ما توفرت حالة تستدعي التعذيب وعلى وجه الخصوص عندما يتعلق الأمر بناشط يقاوم الإحتلال تستشرس الأجهزة الأمنية وتخضع المطلوب لعملية تعذيب شديدة للحصول على اعترافات، في الفترة الممتدة من كانون ثاني ٢٠١٢ إلى تموز ٢٠١٢ تم رصد عدد من الحالات التي مورس بحقها تعذيب شديد كما تم تسجيل حالات تعرضت للركل واللكم والشتم والمعاملة الحاطة من الكرامة .

أبرز الحالات التي تعرضت لتعذيب شديد:

نمر الهندي:

اعتقل جهاز الأمن الوقائي الطالب في جامعة النجاح نمر الهندي بتاريخ ٢٠١١/١٢/١٩ ولحظة اعتقاله أخضع لتعذيب شديد ضرب خلاله بألة حادة على رأسه استدعت نقله الى المستشفى ورفض جهاز الأمن الوقائي عرضه على المحكمة في كانون ثاني ٢٠١٢ بسبب استمرار التعذيب و عدم قدرته على الحركة .

وليد رمضان:

اعتقل جهاز الأمن الوقائي المواطن وليد رمضان بتاريخ ٢٠١١/١٢/١٩ حيث تم اقتياده الى مقر الجهاز في جبل الطور في مدينة نابلس وهناك تعرض لتعذيب شديد، رفض جهاز الأمن الوقائي عرضه على المحكمة في كانون الثاني ٢٠١٢ بسبب استمرار التعذيب وعدم قدرته على الحركة .

فادي العموري:

اعتقل جهاز الأمن الوقائي المواطن فادي العموري من مدينة طولكرم بتاريخ ٢٠١٢/٠٣/٢٦ حيث تم إخضاعه لتعذيب شديد لحظة وصوله الى مقر الأمن الوقائي .

علاء صوافطة:

اعتقل جهاز الأمن الوقائي المواطن علاء صوافطة بتاريخ ٢٠١٢/٠٧/١٧ وخلال التحقيق تعرض لتعذيب شديد وخلال التحقيق تم اعتقال أخويه عرفات وعدنان



لمدة عشرة أيام للضغط عليه ونتيجة التعذيب الشديد تم نقله إلى المستشفى.

حازم الفاخوري:


اعتقل جهاز المخابرات العامة المهندس حازم الفاخوري بتاريخ ٢٠١٢/٠٧/١٧ حيث تعرض لتعذيب شديد.

إبراهيم أبو سمرة:

اعتقل جهاز الأمن الوقائي المواطن إبراهيم أبو سمرة من مدينة نابلس بتاريخ ٢٠١٢/٠٧/٢٦ خضع لحظة اعتقاله لتعذيب شديد نقل على أثره إلى المستشفى.

خضر السركجي:

قام جهاز الأمن الوقائي باعتقال المواطن خضر السركجي بتاريخ ٢٠١٢/٠٧/٣٠، خلال الإعتقال تعرض المواطن للشتم ولحظة وصوله الى مقر الجهاز في نابلس تعرض السركجي الى تعذيب شديد، ولا بد هنا من التنويه أن السركجي هو شقيق الشهيد يوسف السركجي الذي اغتالته قوات الإحتلال في انتفاضة الأقصى وهو أسير محرر من سجون الإحتلال ولحظة الإفراج عنه في نيسان عام ٢٠١٢ اعتقله جهاز المخابرات العامة وأفرج عنه وبقي يستدعى لدى الجهاز حتى لحظة اعتقاله من قبل جهاز الأمن الوقائي.





الباب الحوار:

تحت مظلة التنسيق الأمني التي يعود تاريخها الى بداية التسعينات تزود أجهزة أمن السلطة الفلسطينية قوات الإحتلال بملفات المعتقلين الذين لديها ليتم اعتقالهم بعد الإفراج عنهم من سجون السلطة كما تقوم قوات الإحتلال بإعلام أمن السلطة بالمعتقلين الذين تنوي الإفراج عنهم وغالبا ما يتم انتظار هؤلاء على نقاط التفتيش أو يرسل لأهاليهم بلاغات بضرورة المراجعة في حال الإفراج عن الشخص المعني ولا يعني هذه الأجهزة عدد السنين التي قضاها هذا المواطن في سجون الإحتلال.

الجدول التالي يرمد عدداً من هذه الانتهاكات بحق الأسرى والمحربين

الاسم	المحافظة	أفرج عنه / أسير	تاريخ الاعتقال او الاستدعاء	ملاحظات
إياد أبو زهرة	نابلس	أفرج عنه بتاريخ ٢٠١٢/١/١٩	اعتقال قصير في نفس يوم الإفراج ثم اعتقال	أمضى ٨ سنوات ونصف
شادي زايد	قلقيلية	أفرج عنه ضمن صفقة وفاء الأحرار	بتاريخ ٢٠١٢/١/٣٠، وأفرج عنه لاحقاً استدعاء ٢٠١٢/٢/٢١	عدة مرات
هيثم بطاط	الخليل	ما زال أسيرا ومحكوم بالمؤبد	تم اقتحام منزله من قبل الوقائي وتفتيشه ومصادرة أجهزة حاسوب	=
أيمن الهور	الخليل	٢٠١٢/٣	اعتقل بعد خمسة أيام من الإفراج	=
علي شواورة	بيت لحم	٢٠١٢/٣/١٥	اعتقل فور الإفراج عنه لساعات ثم أعيد اعتقاله بعد أيام	=
نضال عبد الحق	نابلس	أفرج عنه ضمن صفقة وفاء الأحرار	إستدعاء بتاريخ ٢٠١٢/٣/١٣ ومصادرة مبلغ مالي خاص بالأسير	=
خضر سرکجي	نابلس	أفرج عنه بتاريخ ٢٠١٢/٤/٨	استدعاء يومي من الصباح حتى المساء	شقيق الشهيد يوسف السرکجي
زيد محمد سرحان	طوباس	أفرج عنه بعد قضاؤه ٥ سنوات في سجون الإحتلال	استدعاء يومي ابتداءً من ٢٠١٢/٤/١٦ من الصباح حتى المساء	مصاب بجلطة في العين والضم، ويعاني من انخفاض في الصفائح الدموية.
الحاج حمدان أبوسنيينة الخليل	الخليل	أفرج عنه بداية شهر ٢٠١٢/٤	تم استدعاؤه واعتقاله	كبير سن وعمره قرابة ٧٠ عاماً
حسام البسطامي	نابلس	أفرج عنه في ٢٠١٢/٥/٣	استدعاء والده وتسليمه استدعاء لمقابلة نجله فور الإفراج عنه	أنهى حكماً بالسجن ١١ عاماً
وائل العامودي	نابلس	أفرج عنه في ٢٠١٢/٥/٢٤	استدعاء بشكل دوري	أنهى حكماً بالسجن ٩ سنوات
حلمي عزات	رام الله	أفرج عنه في ٢٠١٢/٦/٥	اعتقله الأمن الوقائي بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢	أنهى حكماً بالسجن ١١ عاماً
معين أحمد عليوي	نابلس	اعتقل عدة مرات لدى الإحتلال	اعتقله جهاز المخابرات في ٢٠١٢/٧/٢٢	قبل اعتقاله بساعات داهمت قوات الإحتلال منزله وحاولت اعتقاله

وضمن نفس السياسة قامت قوات الإحتلال باعتقال عدد كبير ممن أفرج عنهم من سجون السلطة الفلسطينية وتم توجيه تهم لهؤلاء بناء على ملفات أعدتها أجهزة أمن السلطة ، وقد سجل منذ بداية العام اعتقال الإحتلال لأكثر من ٧٠ من المفرج عنهم من سجون السلطة، بعضهم بعد ساعات فقط وآخرون بعد أيام من الإفراج عنهم.

والجدول التالي يبين أسماء بعض ضحايا هذه السياسة


الاسم	المحافظة	تاريخ الإفراج	تاريخ الاعتقال	ملاحظات
جهاد أبوقبيطة	الخليل	٢٠١٢-٣-١٩	بعد يوم من الإفراج عنه	أمضى ١٨ شهراً
باجس عمرو	الخليل	٢٠١٢-٣-٢٦	بعد يوم من الإفراج عنه	أمضى ١٨ شهراً
محمد عبدالكريم عمرو	الخليل	٢٠١٢-٣-٢٨	بعد يومين من الإفراج عنه	أمضى ٢٠ شهراً
طه محمد شلالدة	الخليل	٢٠١٢-٧-١١	بعد يومين من الإفراج عنه	اعتقل عدة مرات لدى السلطة
عثمان القواسمة	الخليل	٢٠١٢-٧-١٩	بعد يومين من الإفراج عنه	أمضى ٢٤ شهراً
محمد الأطرش	الخليل	٢٠١٢-٧-١٩	بعد يومين من الإفراج عنه	أمضى ١٩ شهراً

عينة البحث

تم إجراء بحث على عينة من المواطنين الفلسطينيين الذين تم اعتقالهم أو استدعاؤهم في الفترة الممتدة بين كانون ثاني ٢٠١٢م - تموز ٢٠١٢م ، تم اختيار المبحوثين عشوائيا حيث وصل عددهم إلى ٣٠٠ مواطن فلسطيني ونحن مطمئنون أن هذه العينة تمثل غالبية المعتقلين السياسيين لدى السلطة الفلسطينية فهم من مختلف مناطق الضفة الغربية ، منهم النساء والرجال، منهم ميسور الحال والفقير، منهم الصحيح والعليل، منهم الكبير والصغير، منهم حاملو شهادات الدراسات العليا أو الدنيا... إلخ هذا النوع من الاستطلاعات غريب نوعا ما لأنه يجري بسرية بعيدا عن أعين السجانين والأجهزة الأمنية وقد لا يمثل ما جاء في نتائج الاستطلاع كل المجتمع لكن يبين حقيقة هامة أن أي فرد لم يخضع إلى مثل هذه التجارب فإنه سيخضع لها إذا ما اتخذ اتجاهها مقاوما للإحتلال. تم توجيه أربع مجموعات من الأسئلة قسمت حسب الموضوع المجموعة الأولى تمحورت حول الحالة الإجتماعية والعمر والعمل والدراسة، المجموعة الثانية حول الإعتقال لدى الإحتلال والسلطة وقرار الإفراج وفترة الإعتقال، المجموعة الثالثة حول المعاملة أثناء الإعتقال أما المجموعة الرابعة والأخيرة حول تأثير الإعتقال والتنسيق مع الإحتلال.

لدى الإجابة على المجموعة الأولى تشير الأجوبة أن نسبة من تم اعتقالهم أو استدعاؤهم من كبار السن والنساء هي ١١,٣% و ١٥,٣% على التوالي وحول غالبية


المجموعة الأولى: حول الحالة الإجتماعية ، العمر ، الدراسة والعمل



الفئة العمرية التي طالها الإعتقال والإستدعاء تبين أن ٥١% من العينة تتراوح أعمارهم بين ٢٥-٥٩ عاما وهي مرحلة العطاء والزواج والعمل كما بين ١٢,٧% من المبحوثين أنهم فقدوا عملهم لدى الجهات الرسمية بقرار من الأجهزة الأمنية. لدى الإجابة على المجموعة الثانية أفاد ٩٨% من المبحوثين أنهم أسرى محررون جرى اعتقالهم لدى الإحتلال لعدة سنوات كما بين ٩٩,٧% من العينة أنهم اعتقلوا سابقا عدة مرات أو تم استدعاؤهم لدى السلطة عقب الإفراج عنهم من سجون الإحتلال، ويعتقد ٥٩,٧% من المبحوثين أن أجهزة أمن السلطة قدمت معلومات للإحتلال وبناء على هذه المعلومات تمت محاكمتهم.

وخلال فترة البحث أشار ٩% من المبحوثين أن قرارات بالإفراج صدرت بحقهم من المحاكم الفلسطينية إلا أنها لم تنفذ ورغم قرار السلطة وقف تقديم المعتقلين لمحاكم عسكرية إلا أن ٥,٣% خلال فترة البحث أفادوا بأنهم قدموا


المجموعة الثانية : حول الإعتقال لدى الإحتلال والسلطة وقرار الإفراج وفترة الإعتقال



لمحاكم عسكرية، والمدعش أن المبحوثين أشاروا إلى وسيلة تعذيب جديدة لا تقل عن التعذيب الجسدي إيلا ما وهي الإعتقال لمدة ٣ أيام أو أسبوع ثم الإفراج ثم الإستدعاء وهكذا فقد كانت نسبة من وقع ضحية لهذه السياسة ٧١٪.


عند الإجابة على مجموعة الأسئلة الثالثة والتي تمحورت حول المعاملة أثناء الإعتقال تبين أن ٩٩,٧٪ من المبحوثين تعرضوا لمعاملة حاطة من الكرامة كالسب والشتم والإهانة اللفظية وغير ذلك وأشار ٦٢,٧٪ أن منازلهم تعرضت للتفتيش وحول التعذيب القاسي في سجون السلطة أوضح ٩٩٪ من المبحوثين أنهم تعرضوا لتعذيب قاسي في سجون السلطة سابقا وخلال فترة الإستطلاع قال ١٨,٧٪ من المبحوثين أنهم تعرضوا لتعذيب شديد و١٣٪ من المبحوثين تعرضوا لتجربة استدعاء أحد الأقارب للضغط عليه وأكثر من ذلك ولضرب المجتمع بعبه ببعض وخلق جو من عدم الثقة والبلبله أفاد ٥٥٪ من المبحوثين أن الأجهزة الأمنية طلبت منهم **التعامل** مقابل تخفيف الضغط أو الحصول على وظيفة أو منع الفصل وغير ذلك من أساليب الإبتزاز.

المجموعة الثالثة: حول المعاملة أثناء الإعتقال



المجموعة الرابعة والأخيرة من الأسئلة تركزت على أثر الإعتقال لدى السلطة والتنسيق الأمني مع الإحتلال، فبين ٩٩,٧% من المبحوثين أن عمليات الإعتقال تمت بناء على تنسيق أمني بين الإحتلال والسلطة الفلسطينية كما أظهرت النتائج عمق الضرر الذي يلحقه التعذيب بالضحايا في نواحي التعليم والإقتصاد والصحة فبسبب التعذيب السابق لدى السلطة فإن ٦٠% من المبحوثين أفادوا بأنهم يعانون من أمراض مزمنة و٧٤% بينوا أن الإعتقال عرقل مسيرتهم التعليمية و٦٧,٣% من المبحوثين أفادوا بأن الإعتقال تسبب لهم بفقر شديد.

المجموعة الرابعة : حول تأثير الإعتقال والتنسيق مع الإحتلال



عدد المعتقلين السياسيين الذين لا زالوا في السجون :

إن العدد الكلي للمعتقلين حالياً في سجون السلطة الفلسطينية قد قل بشكل ملحوظ، إلا أنه ما زال من الصعب دائماً إعطاء رقم أو كشف دقيق بالأسماء لأن حركة الاعتقالات والإفراجات متواصلة، سيما أن أغلب من يعتقلون كما قدمنا يمكنهم أياً ما إلى أسبوع باستثناء عدد قليل يمكث أشهر طويلة وينضم لقائمة المعتقلين القدامى، ووفقاً للتقديرات التي أمكن الحصول عليها فإن عدد المعتقلين الحالي في السجون يتراوح بين ٤٠ و ٨٥ معتقلاً يزيد وينقص بناء على الحملات التي تُشن بين الفينة والأخرى من قبل الأجهزة الأمنية.

هنا يتوجب التأكيد أن من بين هؤلاء المعتقلين عدد كبير أمضى سنوات في السجون وفشلت كل الجهود التي بذلت للإفراج عنهم باستثناء عدد قليل أفرج عنهم ثم اعتقلوا من قبل قوات الإحتلال، مثال على ذلك المواطنين محمد عمرو وباجس عمرو وجهاد أبو قبيلة، الذين أفرج عنهم نهاية شهر آذار الماضي من سجن الظاهرية واعتقلوا بعد يوم أو يومين من قبل قوات الإحتلال.

جدول بأبرز المعتقلين القدامى الذين لا زالوا في السجون:

الاسم	المدينة	تاريخ التوقيف	ملاحظات
محمد الكتوت	نابلس	٢٠٠٧/٩	موقوف
أمين القوقا	نابلس	٢٠٠٧/١١	موقوف
عبدالفتاح شريم	قلقيلية	٢٠٠٩/٦	محكوم ١٢ عام
علاء ذياب	قلقيلية	٢٠٠٩/٦	محكوم ٢٠ عام
وجدي العاروري	رام الله	٢٠٠٩/٨	محكوم ٥ سنوات
عاطف الصالحي	سلواد/رام الله	٢٠١٠/٩	محكوم ٣ سنوات
إسلام حامد	سلواد/رام الله	٢٠١٠/٩	محكوم ٣ سنوات
إسلام العاروري	عارورة/رام الله	٢٠١٠/١٠	محكوم ٣ سنوات
أيوب القواسمي	الخليل	٢٠١٠/١٢	حكم ثمانية شهور وأمضاها

ظروف الحياة في سجون السلطة الفلسطينية:

تنتشر السجون المركزية ومراكز التوقيف في كل محافظات الضفة الغربية حيث يبلغ عددها ٤٣ بين سجن مركزي ومركز توقيف، أغلب هذه السجون والمراكز من مخلفات الإحتلال الإسرائيلي التي استخدمها في احتجاز وتعذيب الآلاف من الفلسطينيين، يخرج المعتقلون فورة (استراحة أو تنفس) يومية للساحة الخارجية لمدة ساعتين عصراً، يسمح للأهالي بزيارة أبنائهم مرة في الأسبوع ولمدة ساعة واحدة، يتم السماح في الزيارة بإدخال الخضار والفواكه، وطبخة واحدة أسبوعية لكل غرفة، تحضر الإدارة بعض المخصصات الشهرية، وهي شحيجة لا تفي بالغرض، مثل نصف ظرف تايد للغسيل للغرفة، صابونة واحدة لستة أشخاص كل شهر، كيلو سكر شهرياً للشخص، نصف كيلو شاي للغرفة شهرياً.

وبالنسبة للطعام الذي تحضره الإدارة يقول المعتقلون أنه سيء جداً من حيث الكمية والنوعية ويأتي على ثلاث وجبات، كل وجبة معها رغيف واحد صغير للشخص. بالنسبة للخدمات الصحية مسموح بها في أي وقت، ولكن المشكلة في الأدوية، فغالباً لا يجد المعتقل الدواء المطلوب، فيحضرها عن طريق الأهالي على حسابه الخاص، وإذا استدعى الأمر الذهاب لطبيب خاص يسمح بذلك بعد تقديم طلب مسبق للذهاب مع عساكر مرافقين لعدة ساعات ثم يعود.

يعاني المعتقلون من مشكلة العقوبات التي تفرضها الإدارة فيتم أخذ المعتقل للزنازين، حيث تكون الزنازين مغلقة بالكامل بدون أي شباك أو متنفس للهواء



النقي، وهي شبه مظلمة، ويمكث فيها الشخص المعاقب أياماً ثم يخرجونه لغرفة في قسم التحقيق حيث يمكث شهراً أو أكثر على أقل مخالفة، بالإضافة للتهديد بنقله من القسم، عدا عن العقوبات الجماعية الأخرى. إن السجون ومراكز التوقيف المنتشرة في اراضي السلطة الفلسطينية تتفاوت في درجة سوء السمعة إلا أن أسوأها على الإطلاق تلك الموجودة في محافظة أريحا.

الأجهزة التي تقوم بمهمة الإعتقال والتعذيب

إن الأجهزة التي تقوم باعتقال المواطنين الفلسطينيين على نطاق واسع هي جهاز الأمن الوقائي، المخابرات العامة، الإستخبارات العسكرية، حيث تتسابق هذه الأجهزة على اعتقال المواطنين واستدعائهم وتعذيبهم وقد سجلت حالات عديدة تم فيها استدعاء مواطنين في نفس الوقت لكل هذه الأجهزة وفي أحيان أخرى عندما يفرج جهاز عن مواطن يقوم الجهاز الآخر باعتقاله على الفور.

يتبع لهذه الأجهزة مراكز توقيف وتحقيق في كل محافظات الضفة الغربية فجهاز الأمن الوقائي يتبع له ١٧ مركز توقيف، في كل محافظة يوجد مركز رئيس للتحقيق ويتم الإشراف على هذه المراكز من قبل إدارة الجهاز العامة في رام الله، أما جهاز المخابرات العامة بلغ عدد مراكز التوقيف التابعة له ١٧ مركزاً حيث يوجد مركز رئيس للتحقيق في كل محافظه باستثناء أريحا التي يوجد فيها مركز للتحقيق والتوقيف ويتم الإشراف على هذه المراكز من قبل جهاز المخابرات في رام الله، أما مراكز الإحتجاز التابعة للإستخبارات العسكرية فتبلغ ١١ مركزاً منتشرة في كل المحافظات.

إن مراكز الإحتجاز التابعة للأجهزة الأمنية تشترك في أمر واحد وهو أنها تعمل خارج إطار القانون ، فبموجب القوانين السارية فإن مراكز الإصلاح والتأهيل هي الأماكن الوحيدة التي يجوز فيها احتجاز المعتقلين إضافة إلى ذلك فإن هذه المراكز لا تخضع لأي رقابة قضائية .

من الناحية الإدارية والتنظيمية فإن جهاز المخابرات العامة والأمن الوقائي وأمن الرئاسة تتبع رئيس السلطة الفلسطينية محمود عباس، أما جهاز الإستخبارات العسكرية وقوات الأمن الوطني وجهاز الشرطة فهي تتبع لوزارة الداخلية وهذه الأخيرة تنسق مع جهاز الأمن الوقائي في شؤون الأمن الداخلي وهي تخضع من الناحية التنظيمية لسلطة رئيس الوزراء الفلسطيني.

جدول بالسجون ومقرات اعتقال السياسيين في الضفة الغربية

المدينة	المخابرات	الوقائي	الإستخبارات	الأمن الوطني	الشرطة
نابلس	الجنيد + جبل الطور	الجنيد + جبل الطور	الجنيد		
جنين	مركز المخابرات	مركز الوقائي	مركز الاستخبارات		
طوباس	= =	= =	= =		
قلقيلية	= =	= =	= =	مقر الأمن الوطني	
سلفيت	= =	= =	= =		
طولكرم	= =	= =	= =		
رام الله	مركز البالوع	مركز بيتونيا	مركز أم الشرايط		
بيت لحم	مركز المخابرات	مركز الوقائي	مركز الاستخبارات		
الخليل	٢ للمخابرات في المدينة	٢ للوقائي في المدينة	= =		
الظاهرية	مركز المخابرات	مركز الوقائي	= =		
تفوح	= =	= =			
بيت كاحل	= =	= =			
بيت أولا	= =	= =			
حلحول	= =	= =			
سعير					للتوقيف المؤقت
أريحا	= =	= =	مركز استخبارات		

أمام المحاكم:

منذ عام ٢٠٠٧ وبعد مشوار طويل من التعذيب والمعاناة كان المعتقلون يحولون إلى المحاكم العسكرية التي تصدر أحكاما مبرمة غير قابلة لأي طريق من طرق الطعن ضد مدنيين للإلتفاف على قرارات المحكمة العليا التي كانت تقرر الإفراج عن المعتقلين.

أمام المحاكم العسكرية لا سلطان إلا للأجهزة الأمنية فهي التي تقرر الإفراج أو التمديد أو الحكم فقد صرح العديد من القضاة خلال الجلسات عند احتدام النقاش مع المحامين بعبارة "نحن عبد المأمور" بمعنى لا يستطيعون مخالفة قرارات الأجهزة الأمنية المسبقة، وحتى وإن حدث أن أصدر القضاة قرارات لصالح المعتقلين إلا أن الأجهزة في أغلب الأحيان لا تنفذ هذه القرارات، تصدر المحاكم العسكرية أحكاما سريعة بعد جلسة وأقصى حد أربع جلسات وفي بعض الأحيان دون جلسات، لا يستطيع المحامي الدفاع عن المعتقل بشكل حر ولا يستطيع الحديث مع موكله ولا يسمح للمعتقل بالحديث إلا نادرا ويكون الحكم جاهزا فمئات من المعتقلين حكم عليهم بما يفوق ١٣ شهرا ومنهم من تلقى حكما يفوق العشر سنوات. أما بالنسبة للتهمة التي وجهت للمعتقلين في التحقيق والمحاكم العسكرية فهي نفس التهم لدى الإحتلال، مليشيا إرهابية، إثارة الفتنة، تنظيم ومناهضة السلطة حيث ضمت هذه التهمة إلى غالبية ملفات المعتقلين.

في منتصف كانون ثاني ٢٠١١م أعلنت السلطة قرارا بوقف تحويل المدنيين الفلسطينيين إلى المحاكم العسكرية إلا أنه وعقب صدور القرار بيوم واحد تم تحويل عدد من المعتقلين إلى المحاكم العسكرية واستمر تحويل المدنيين إلى المحاكم العسكرية حتى نهاية عام ٢٠١١ مع ملاحظة أن بعض الأجهزة الأمنية التزمت بتحويل المواطنين إلى محاكم مدنية إلا أن المستغرب أن هذه المحاكم عندما تقضي بالإفراج وإعادة حق مغتصب فإن هذه الأجهزة لا تلتزم بتنفيذ هذه الأحكام! ولا يهتم هذه الأجهزة صريح القانون الذي يجرم عدم تنفيذ الأحكام القضائية.

منذ بداية هذا العام وحتى تموز ٢٠١٢ تم رصد عدد من الحالات التي تم تحويلها إلى المحاكم العسكرية وعلى وجه الخصوص من قبل جهاز الأمن الوقائي الذي يعتبر قرار تحويل المدنيين إلى محاكم مدنية خطير ويعرقل نشاط الجهاز في الحفاظ على الأمن أما تلك الأجهزة التي التزمت بتحويل المدنيين إلى المحاكم المدنية فهو التزام شكلي حيث أن ٢٠٪ من القرارات التي أصدرتها المحاكم لصالح

المعتقلين بالإفراج رغم الكفالة المالية والعدلية لم تنفذ، أما باقي المعتقلين في هذه الفترة فتم الإفراج عنهم بعد قضاء يوم إلى أسبوع بدون أي رقابة قضائية ومنهم من اعتقل على هذه الشاكلة أكثر من مرة.

الجدول التالي يعرض عدداً من هذه الحالات، كأمثلة للتدليل لا للحصر:

الاسم	طبيعة الحكم أو التمديد	تاريخ القرار	ملاحظات
تحسين أبو مرخية	قرار بالإفراج	٢٠١٢-١-٣	رفض جهاز المخابرات العامة تنفيذ القرار
علاء الفار	حكم بالسجن ٣ أشهر	٢٠١٢-٢-١٤	أسير محرر
مالك قزمار	حكم بالسجن ٣ أشهر	٢٠١٢-٢	طالب ثانوية
ناصر جرارة	إفراج بكفالة ٦ آلاف دينار	٢٠١٢-٢-٢٠	أسير محرر
أحمد صوالحة	إفراج بكفالة ٦ آلاف دينار	٢٠١٢-٢-٢٠	أسير محرر
نايف حمادنة	إفراج بكفالة ٦ آلاف دينار	٢٠١٢-٢-٢٠	أسير محرر
علاء الدين حمدان	إفراج بكفالة	٢٠١٢-٣-٥	رفض جهاز الأمن الوقائي التنفيذ
يزيد خضر	تم تأجيل محاكمته ، علماً أنه مفرج عنه، لكن يعرض على المحاكم منذ فترة طويلة	٢٠١٢-٤-٩	صحفي
زيد صبحي قفيشة	صدر قرار بالإفراج عنه بكفالة مالية قدرها ٢٠٠٠ دينار	٢٠١٢-٤-٢	رفض المخابرات العامة التنفيذ
عصمت عبد الخالق	افراج بكفالة مقدارها ٢٠٠٠ دينار	٢٠١٢-٤-٤	صحفية احتجزت بتاريخ ٢٩-٠٣-٢٠١٢
محمد لعلوح	قرار بالإفراج كفالة ١٠٠٠ دينار	٢٠١٢-٥-١٠	رفض المخابرات العامة التنفيذ
لؤي عيس إرفايعة	قرار بالإفراج كفالة ١٠٠٠ دينار	٢٠١٢-٥-١٣	رفض المخابرات العامة التنفيذ
محمد صبيح	قرار إفراج	٢٠١٢-٦-٢٠	رفض المخابرات العامة التنفيذ
أحمد إدريس الجمل	قرار بالإفراج	٢٠١٢-٧-٤	رفض الأمن الوقائي التنفيذ

احتجاجات:

خاض أهالي المعتقلين ولا زالوا معارك احتجاجية كثيرة أمام الصليب الأحمر وفي الساحات العامة وفي الجامعات في كل المدن الفلسطينية احتجاجا على الإعتقال السياسي ولا زالت هذه الإحتجاجات مستمرة رغم قمعها المتكرر حيث تصاعدت بعد إعلان عدد من المعتقلين الإضراب عن الطعام حتى يتم الإفراج عنهم وقد تكللت هذه الجهود بالنجاح حيث تم الإفراج عن عدد منهم في تموز ٢٠١٢ .

الأسماء التالية أفرج عنها خلال شهر تموز بعد الاضراب عن الطعام ووقفات الاحتجاج التي نفذها أهاليهم:

المدينة	اسم المفرج عنه
الخليل	عثمان عبد القادر القواسمة
الخليل	محمد بركات الأطرش
الخليل	ضرار عمرو
الخليل	محمد شلالدة
نابلس	عبد الله العكر
نابلس	عبد الحكيم القدح
نابلس	جعفر دبابسة
جنين	عبد الرحمن عبادي
الخليل	نضال النتشة
الخليل	أنس أبو مرخية
الخليل	معصم تيسير ياسين النتشة
الخليل	محمد حسنين ابو حديد
طمون	مؤيد بني عودة



انتقائية التحقيق في الإنتهاكات:

بتاريخ ٢٤/٧/٢٠١٢ سلمت اللجنة التي شكلها الرئيس محمود عباس للتحقيق في إعتداء أجهزة الأمن على متظاهرين فلسطينيين يومي السبت ٣٠/٦/٢٠١٢ والأحد ١/٧/٢٠١٢ ضد لقاء مزعم بين الرئيس عباس وشاؤول موفاز حيث أوصت اللجنة بتحويل جميع الأفراد من منتسبي جهاز الشرطة والمباحث الجنائية، ومن هم بالزي المدني الذين تثبت مشاركتهم بالفعل في عمليات الضرب والإيذاء غير المبررين إلى الجهات القضائية المختصة وإيقاع العقوبات المناسبة فيمن يثبت تورطهم بتلك الأعمال المخالفة للقانون. كما أوصت اللجنة بمساءلة قائد شرطة محافظة رام الله، وقائد شرطة مركز رام الله، ومدير المباحث الجنائية، عن فشلهم في التعامل مع المسيرتين واحتواء المشاركين فيهما، لا بل السماح لأفراد الشرطة بالزي الرسمي والمدني بالتعرض للمشاركين بالضرب، والتعرض للصحافيين المتواجدين لتغطية الأحداث بالمنع والإيذاء، والسماح بأن تتم عمليات إلقاء القبض وإساءة المعاملة بشكل مخالف للقانون.

اللافت في هذا التقرير أنه الأول من نوعه الذي امتاز بجرأة الإستنتاجات منذ عام ٢٠٠٧ م إلا أن واضعي التقرير لم يجرؤوا على ذكر الأجهزة الأمنية بالإسم وصبوا انتقادهم على أفراد الشرطة و "من هم بالزي المدني"، فلماذا تجنب واضعوا التقرير ذكر الأجهزة الأمنية بالإسم مع أن التقارير والشهود تؤكد أن عناصر من الأمن الوقائي والمخابرات العامة شاركوا في الإعتداء على المتظاهرين؟ إن الأمر لا يحتاج إلى كثير من التحليل فهذه الأجهزة خط أحمر لا يمكن تجاوزه أو التعدي عليه ومصير من يحاول إدانة هذه الأجهزة كما ثبت من التجارب غير محمود، وهذا مؤشر أن مصير التقرير الحفظ في الإدراج وما إصداره إلا لتنفيس الضغط المتعاظم على السلطة بسبب انتهاكات المتتالية.

وما يعضد ذلك الإهتمام والتحقيق بحدث معين دون أحداث أخرى جرت فيها انتهاكات جسيمة فحادثة الإعتداء على المواطنين عشية زيارة موفاز ليست الوحيدة فهناك الكثير من الإنتهاكات التي حدثت ولا زالت منذ مطلع هذا العام، مثل الإعتقال والإستدعاء المنهجي، التعذيب، عدم احترام أحكام القضاء المدني، الفصل الوظيفي، اعتقال الصحفيين... الخ

الفصل الوظيفي ورفض التعيين :

استخدمت السلطة الفلسطينية سلاح لقمة العيش لمحاربة المعارضين لها فقامت بشكل عشوائي بفصل عدد كبير من المواطنين دون الأخذ بعين الإعتبار عدد أفراد الأسرة التي يعيها هذا الموظف وظروف الإحتلال وأن دخله من الوظيفة هو ما يمكن العائلة من تلبية حاجياتها الضرورية فقط، تشير التقديرات أنه في الفترة الممتدة من عام ٢٠٠٧ وحتى عام ٢٠١١ بلغ عدد المفصولين من العمل بسبب الإلتناء السياسي ما يقارب ٣٢٠٠ موظف ومن بداية عام ٢٠١٢ وحتى تموز ٢٠١٢ فصل أو رفض تعيين ما يقارب ٧٣ مواطن منهم المعلم ، الطبيب المهندس والعامل.

تقدم الموظفون بطعون أمام القضاء إلا أنهم دائما كانوا يواجهون بإنكار العدالة، بتاريخ ٢٠١٢/٠٦/١٤ كان من المقرر أن تناقش محكمة العدل العليا في رام الله قضية الفصل الوظيفي، في اليوم المحدد توجه عدد من الموظفين إلى مقر المحكمة إلا أنهم فوجئوا بتأجيل المحاكمة إلى أجل غير مسمى بسبب عدم اكتمال نصاب المحكمة!

ولا تزال حالات الفصل الوظيفي على خلفية الإلتناء السياسي مستمرة، وأيضا تم تسجيل عدد من حالات رفض التوظيف على خلفية الإلتناء السياسي على الرغم من اجتياز المتقدمين للوظائف كافة امتحانات التعيين بل وحصول بعضهم على المراتب الأولى في تلك الإمتحانات، وكثير من الموظفين أو مقدمي طلبات التوظيف تعرضوا للإبتزاز من قبل الأجهزة الأمنية حيث كان البقاء في الوظيفة أو الحصول عليها رهن بالتعامل مع هذه الأجهزة، ليس هذا فحسب فهناك ما يسمى بالمسح الأمني للمواطنين وعلى وجه الخصوص الطلاب الذين على وشك التخرج حيث كل من تتوفر بحقه تقارير أمنية نتيجة المسح يرفض توظيفه ويحتاج إلى موافقة أمنية قبل الحصول على رخصة للقيادة أو فتح محل أو التوظيف في مؤسسة خاصة.

الجدول التالي يرمز عدداً من حالات الفصل ورفض التعيين منذ بداية العام

حالة الفصل أو رفض التعيين أو وقف الراتب	التاريخ
التربية والتعليم تفصل المعلم محمود عطاالله عليان من وظيفته في التدريس كمعلم في مدرسة الجيب الثانوية	٢٠١٢/١/٦
التربية والتعليم تفصل المعلم عمر أبوئليل من مخيم بلاطة من وظيفته في التدريس، وهو مدرس تربية إسلامية وكان قد حصل على المرتبة الأولى بامتحان المستوى الذي عقدته الوزارة .	٢٠١٢/١/٣٠
فصل المعلم يزيد الطنبور من مدينة نابلس على خلفية الانتماء السياسي.	٢٠١٢/٢/٦
وزارة التربية والتعليم ترفض تعيين ميسون محسن على الرغم من حصولها على المرتبة الأولى في سجل تعيين المكتبات.	٢٠١٢/٢/٨
ديوان الموظفين يوقف راتب الشيخ محمد سامح عفانة من قلقيلية بحجة وجود قضايا عليه مع الأجهزة وهي القضايا السياسية التي اعتقل على خلفيتها عدة مرات من قبل الأجهزة.	٢٠١٢/٢/٩
فصل المعلم رأفت شحرور من بلعا من وظيفته في التدريس بعد أيام من استدعائه من قبل جهاز المخابرات في طولكرم ومساومته على وظيفته.	٢٠١٢/٢/٢٨
التربية والتعليم تفصل المعلم غسان اعديلي من نابلس من وظيفته في التدريس	٢٠١٢/٣/١٤
فصل بلال محمد بحيص من يطا من عمله كمسؤول قسم الأشعة في مستشفى سلفيت الحكومي ، وهو أسير محرر	٢٠١٢/٣/٢٨
التربية والتعليم تبلغ المعلم تيسير خليل ربعي من يطا بقرار فصله من عمله.	٢٠١٢/٤/٥
تسليم المدرسة إكرام الجوهرى من مدينة نابلس كتاب فصل ابتداءً من شهر أيار.	٢٠١٢/٤/١٩

الإطار القانوني:

يعتبر القانون الأساسي الفلسطيني الذي أقر عام ٢٠٠٣ بمثابة دستور يقرر حقوق وواجبات الأفراد وصلاحيات الأجهزة التنفيذية والقضائية والتشريعية شأنه شأن الدساتير في مختلف الدول^(١)، إلا أن كثيراً من السلطات التنفيذية في الدول حولت هذا الدساتير إلى وسيلة لقهر الشعوب وانتهاك حقوقهم وتكريس السلطات في يد طغمة حاكمة همها الأول الحفاظ على مصالحها الضيقة، السلطة الفلسطينية ورغم خضوعها لاحتلال وحشي لم تحد في تطبيق القانون الأساسي عن الأنظمة الدكتاتورية فضربت بعرض الحائط كل النصوص التي تحرم الإعتداء على حقوق المواطنين وتوجب توفير حياة كريمة للأفراد حيث نص القانون الأساسي على مايلي:

المواد ٦، ١٠ تنصان على مبدأ سيادة القانون، ووجوب احترام حقوق الإنسان الأساسية.

المادة ١١ الفقرة ٢ "لا يجوز القبض على أحد أو تفتيشه أو حبسه أو تقييد حريته بأي قيد أو منعه من التنقل إلا بأمر قضائي وفقاً لأحكام القانون، ويحدد القانون مدة الحبس الاحتياطي، ولا يجوز الحجز أو الحبس في غير الأماكن الخاضعة للقوانين الصادرة بتنظيم السجون."

المادة ١٢ "يبلغ كل من يقبض عليه أو يوقف بأسباب القبض عليه أو إيقافه، ويجب إعلامه سريعاً بلغة يفهمها بالاتهام الموجه إليه، وأن يمكن من الإتصال بمحام، وأن يقدم للمحاكمة دون تأخير."

المادة ١٣ ١- "لا يجوز إخضاع أحد لأي إكراه أو تعذيب، ويعامل المتهمون وسائر المحرومين من حرياتهم معاملة لائقة. ٢- يقع باطلاً كل قول أو اعتراف صدر بالمخالفة لأحكام الفقرة الأولى من هذه المادة."

المادة ١٧ "للمساكن حرمة، فلا تجوز مراقبتها أو دخولها أو تفتيشها إلا بأمر قضائي مسبب ووفقاً لأحكام القانون. يقع باطلاً كل ما يترتب على مخالفة أحكام هذه المادة، ولمن تضرر من جراء ذلك الحق في تعويض عادل تضمنه السلطة الوطنية الفلسطينية."

المادة ١٩ "لا مساس بحرية الرأي، ولكل إنسان الحق في التعبير عن رأيه

(١) تم في شباط/فبراير ١٩٩٦ إقرار "مشروع النظام الأساسي" للسلطة الوطنية في المرحلة الانتقالية ليشكل إطاراً مؤقتاً للدولة الفلسطينية إلى أن تتحقق تسوية دائمة. في ٢٩ أيار/مايو ٢٠٠٢ صدق ياسر عرفات "النظام الأساسي" الذي جاء مختلفاً بعض الشيء عن مشروع النظام لعام ١٩٩٦. وفي ١٨ آذار/مارس عام ٢٠٠٣ تمت المصادقة على تعديلات أخرى.

ونشره بالقول أو الكتابة أو غير ذلك من وسائل التعبير أو الفن مع مراعاة أحكام القانون".

المادة ٢٥ "١- العمل حق لكل مواطن وهو واجب وشرف وتسعى السلطة الوطنية إلى توفيره لكل قادر عليه".

المادة ٢٦ "للفلسطينيين حق المشاركة في الحياة السياسية أفراداً وجماعات ولهم على وجه الخصوص الحقوق الآتية :

١- تشكيل الأحزاب السياسية والانضمام إليها وفقاً للقانون.

٢- تشكيل النقابات والجمعيات والاتحادات والروابط والأندية والمؤسسات الشعبية وفقاً للقانون.

٣- التصويت والترشيح في الانتخابات لاختيار ممثلين منهم يتم انتخابهم بالإقتراع العام وفقاً للقانون.

٤- تقلد المناصب والوظائف العامة على قاعدة تكافؤ الفرص.

٥- عقد الاجتماعات الخاصة دون حضور أفراد الشرطة، وعقد الاجتماعات العامة والمواكب والتجمعات في حدود القانون."

هذه الحقوق لا يمكن المساس بها حتى في حالة الطوارئ حيث تنص المادة (١١١) من القانون الأساسي الفلسطيني على أنه لا يجوز فرض قيود على الحقوق والحريات الأساسية إلا بالقدر الضروري لتحقيق الهدف المعلن في مرسوم إعلان حالة الطوارئ وكذلك تنص المادة (١١٢) على أنه يجب أن يخضع أي اعتقال ينتج عن حالة الطوارئ للمتطلبات الدنيا من الرقابة القضائية، توكيل محامي، عدم التعرض لأي إكراه بدني أو معنوي.

نعتقد اعتقاداً جازماً بأن أجهزة السلطة لو حافظت على حقوق المواطنين منذ دخولها بعد توقيع إتفاق أوسلو وطبقت أحكام القانون الأساسي كما هي لتحرر الشعب الفلسطيني وأقام دولته منذ زمن لكن بعد مضي أكثر من عشرين عاماً على وجود هذه السلطة أياً من هذه القوانين لم يطبق وضرب بها جميعاً عرض الحائط وتم انتهاكها بل أصبحت هذه القوانين والمؤسسة القضائية ألعوبة بيد الأجهزة الأمنية الأمر الذي جعل حقوق المواطنين وحق تقرير المصير في مهب الريح .

لقد شكلت ممارسات السلطة الفلسطينية وخاصة فيما يتعلق بالتعذيب جرائم

ترقى إلى مستوى الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية في مخالفة واضحة لمجمل القواعد المنصوص عليها في القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي الإنساني فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام ١٩٤٨م نص في المادة الثانية على أن لكل إنسان حق التمتع بجميع الحقوق والحريات المذكورة في هذا الإعلان، دونما تمييز من أي نوع كما نص في المادة التاسعة على أنه لا يجوز اعتقال أي إنسان أو حجزه أو نفيه تعسفا.

وأكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦م على مجموعة من الحقوق الأساسية ففي المادة التاسعة نص على أن لكل فرد حق في الحرية وفي الأمان على شخصه. ولا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفا. ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبق الإجراء المقرر فيه. كما يتوجب إبلاغ أي شخص يتم توقيفه بأسباب هذا التوقيف لدى وقوعه كما يتوجب إبلاغه سريعا بأية تهمة توجه إليه. ويجب أن يقدم الموقوف أو المعتقل بتهمة جزائية، سريعا إلى أحد القضاة أو أحد الموظفين المخولين قانونا مباشرة وظائف قضائية، ويكون من حقه أن يحاكم خلال مهلة معقولة أو أن يفرج عنه. ولا يجوز أن يكون احتجاز الأشخاص الذين ينتظرون المحاكمة هو القاعدة العامة، ولكن من الجائز تعليق الإفراج عنهم على ضمانات لكفالة حضورهم المحاكمة في أية مرحلة أخرى من مراحل الإجراءات القضائية، ومن حق كل شخص تنتهك حقوقه ويعامل معاملة غير إنسانية أن يتقدم للقضاء للحصول على حقوقه.

وتعتبر قواعد اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م التي تعنى بحماية المدنيين زمن الاحتلال الأبرز حيث نصت على ضرورة الحفاظ على حقوق المواطنين وعدم امتهائنها من قبل الاحتلال أو وكلائه في المادة الثالثة اوجبت الإتفاقية على ضرورة الإمتناع عما يلي:

- أ. الاعتداء على الحياة والسلامة البدنية، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والتشويه، والمعاملة القاسية، والتعذيب،
- ب. أخذ الرهائن،
- ج. الاعتداء على الكرامة الشخصية، وعلى الأخص المعاملة المهينة والحاطة بالكرامة،
- د. إصدار الأحكام وتنفيذ العقوبات دون إجراء محاكمة سابقة أمام محكمة مشكلة تشكيلاً قانونياً، وتكفل جميع الضمانات القضائية اللازمة في نظر الشعوب المتمدنة.

اما المادة الثامنة من الإتفاقية فاعتبرت أن حقوق المحميين من النظام العام الدولي لا يجوز التنازل عنها جزئيا او كلياً، وفي المادة الواحدة والثلاثين أعيد التاكيد على حظر ممارسة أي إكراه بدني أو معنوي إزاء الأشخاص المحميين، خصوصاً بهدف الحصول على معلومات منهم أو من غيرهم.

ان الجرائم التي ارتكبت في أراضي السلطة الفلسطينية يمكن ملاحقتها بموجب آليتين الأولى الولاية القضائية الدولية الشاملة حيث تبنت بعض الدول تشريعا يقضي بمحاسبة من يرتكب جرائم جسيمة كالتعذيب أو الإبادة الجماعية في أي مكان وأي زمان لمنع الإفلات من العقاب. الآلية الثانية نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لعام ١٩٩٨ الذي تضمن مواداً بخصوص الإنتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان دون الإعتداد برتبة مرتكب الجرم او حصانته فقد نصت المادة السابعة أن القتل العمد، التعذيب والسجن أو الحرمان الشديد على أي نحو آخر من الحرية البدنية بما يخالف القواعد الأساسية للقانون الدولي جرائم ضد الإنسانية تدخل في اختصاص المحكمة، وأكدت المادة الثامنة أن الانتهاكات الجسيمة لاتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، تعتبر ايضاً جريمة تدخل في اختصاص المحكمة الجنائية الدولية.

خلاصة و توصيات:

1

إن الحفاظ على حقوق الإنسان في الأراضي المحتلة الفلسطينية ضرورة وطنية فهذه الحقوق ليست منة من أحد على أحد فهي تولد مع الإنسان وتلازمه مدى حياته، لذلك يتوجب على السلطة إطلاق سراح المعتقلين وتشكيل لجنة تحقيق في كل انتهاكات الأجهزة الأمنية ووضع ميثاق شرف يحرم الإعتقال السياسي والتعذيب والفصل الوظيفي.

2

يعتبر الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية تحت الإحتلال وهو محمي بموجب اتفاقيات جنيف وقواعد القانون الدولي ذات العلاقة وإن أي اعتداء على أي حق من حقوقه وخصوصا الحق في الحياة والحرية والسلامة الجسدية والعقلية يعتبر خرقا للقانون الدولي.

3

لقد أدت انتهاكات السلطة الفلسطينية بحق المواطنين الفلسطينيين على مدى سنوات طويلة إلى تآكل المناعة الوطنية، كما منعت هذه الانتهاكات الشعب الفلسطيني من استخدام حقه في الدفاع عن النفس حتى بالوسائل السلمية لمواجهة الإجراءات الإحتلالية الإسرائيلية مما جعل حق تقرير المصير في مهب الريح.

4

إن سلطات الإحتلال الإسرائيلي تقوم يوميا بعشرات الإنتهكات بحق المواطن الفلسطيني من قتل واعتقال وتعذيب ومصادرة للأراضي وهدم للمنازل، وكذلك تقوم أجهزة أمن السلطة الفلسطينية متناغمة مع هذه الإجراءات بالإعتقال والتعذيب والإعتداء على المؤسسات المدنية والحرية العامة في تبادل واضح للأدوار الهدف منه ضرب الروح المعنوية للشعب الفلسطيني ومقاومته المشروعة في سبيل الحرية وحق تقرير المصير.

إن التعاون الأمني الفلسطيني مع السلطات الإسرائيلية وصل حدا لا يمكن تخيله على حساب كرامة وحياة وحرية المواطن الفلسطيني. إن أجهزة أمن السلطة الفلسطينية بقيادة دايتون سابقا ومولر حاليا وبدعم عملاء من الإتحاد الاوروبي والسي آي إيه تقوم بتنفيذ أجنداث وسياسات إسرائيلية خالصة حولت حياة المواطنين إلى جحيم مطبق.

5

يعتبر قادة السلطة سياسيون وأمنيون مسؤولون بشكل مباشر عن اعتقال المواطنين الفلسطينيين وتعذيبهم في مراكز تقع خارج رقابة القانون، كما يعتبر كل ضابط أو جندي مهما دنت رتبته أو علت ينفذ أمر تعذيب أو اعتقال غير قانوني مسؤولا عن افعاله بوصفه مرتكب جرائم ضد الإنسانية ولا يعفيه التذرع بأنه ينفذ أوامر القيادة العليا.

6

إن السيد الرئيس محمود عباس بوصفه رئيسا للسلطة ومسؤولا مسؤولية مباشرة عن أعمال موظفيها يعتبر مسؤولا عن انتهاكات الأجهزة الأمنية الجسيمة التي ترتكب بحق المواطنين الفلسطينيين. وما يكرس مسؤولية الرئيس إصداره لمرسوم إعلان حالة الطوارئ ٢٠٠٧/٦/١٤ والذي أطلق يد الأجهزة الأمنية والمحاكم العسكرية بمواجهة المدنيين الخاضعين لأحكام عسكرية من قبل الإحتلال الإسرائيلي!

7

إن الحكومة الأردنية تعتبر مسؤولة عن الإنتهاكات الجسيمة التي ترتكبها أجهزة أمن السلطة الفلسطينية حيث تقوم هذه الحكومة بتدريب عناصر هذه الأجهزة على كافة التكتيكات الأمنية وإمداد هذه الأجهزة بالمعدات اللازمة فعلى الحكومة الاردنية التوقف فورا عن تدريب عناصر الأجهزة الأمنية الفلسطينية.

8

9

إن المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا تدعو الدكتور نبيل العربي أمين عام جامعة الدول العربية والسيد أكمل الدين إحسان أوغلو أمين عام منظمة المؤتمر الإسلامي الى كسر حاجز الصمت الذي التزموه طويلا إزاء انتهاكات أجهزة أمن السلطة الفلسطينية ضد المواطن الفلسطيني والتحرك الفوري لوقف معاناة المعتقلين وأهاليهم وتشكيل لجنة تحقيق للبحث في هذه الإنتهاكات وإعادة الحقوق المضیعة لأصحابها.

10

إن المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا تدعو الإتحاد الاوروبي الى وقف الدعم المقدم للأجهزة الأمنية الى أن يتم حلها وتوحيدها في جهاز شرطي واحد يقوم على خدمة المواطن الفلسطيني لا أجندات أخرى. كما تدعو رئاسة الإتحاد الاوروبي الى تشكيل لجنة قانونية من خبراء ومختصين في مجال حقوق الإنسان للتحقيق في انتهاكات حقوق الإنسان في أراضي السلطة الفلسطينية والعمل الجاد لوقف التعذيب والاعتقالات. كما تدعو المنظمة إلى سحب بعثة البوليس الأوروبية من أراضي السلطة الفلسطينية.

11

إن المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا تدعو الرئيس أوباما الى سحب المبعوث الأمني مايكل موثر وبعثة السي أي إيه من أراضي السلطة الفلسطينية وتقديم المتورطين بانتهاكات حقوق الإنسان إلى العدالة.

انتهى



المنظمة العربية لحقوق الإنسان في بريطانيا
Arab Organisation for Human Rights in UK

البريد الإلكتروني : info@aohr.org.uk

الموقع الإلكتروني : www.aohr.org.uk

